

قرار رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩/ ٨ / ٢٥

بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين

بشركة سيناء للمنجنيز

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥٤) لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١١٨) لسنة ١٩٩٥ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة سيناء للمنجنيز تحت رقم (٥٦٧) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته .

وعلى محضر الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٨ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني للصناديق الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠٠٩/٠٨/١٣

قرر



مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة سيناء للمنجنيز
٢٠٠٩/٧/٢٨ .

مادة (٢) : تشكيل لجنة التصفية من كل من :

- ١- السيد المهندس / مجدى فؤاد محمد على رئيساً ٤٦٠٧٦
- ٢- السيد الجيولوجى / جمال محمد إبراهيم هندأوى
- ٣- السيد الأستاذ / محمد أحمد عبد الحليم

وللجنة الحق أن تستعين بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية

مادة (٣) : مدة التصفية ثلاثة أشهر من تاريخ صدور قرار الهيئة بتصفية الصندوق

مادة (٤) : مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية اللازمة لإنهاء أعمال التصفية
بعد أقصى إثني عشر ألف جنيه على أن يكون عمل لجنة التصفية ومعاونيها

بمقابل .

مادة (٥) : تؤول صافي أموال الصندوق إلى الأعضاء الموجودين بالصندوق في تاريخ
التصفية ويوزع عليهم ناتج التصفية بنسبة مساهمة كل منهم .

مادة (٦) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

مادة (٧) : يسري هذا القرار اعتباراً من / / ٢٠٠٩

د . زياد بهاء الدين
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦